

الزاهر في غريب ألقاظ الشافعي

ومذهب اكثر الفقهاء ان الصعيد في قوله D فتيمموا صعيدا طيبا انه التراب الطاهر وجد على وجه الارض او اخرج من باطنها ومنه قوله D فتصبح صعيدا زلقا .

40 - والبطحاء من مسايل السيول المكان السهل الذي لا حصى فيه ولا حجاره وكذلك الابطح وكل موضع من مسايل الوديه يسويه الماء ويدمته فهو الابطح والبطحاء والبطيح .

41 - وذكر الشافعي قول D وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فعطف بعض الكلام على بعض بأو ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا بالفاء وظاهر التنزيل يدل على ان له التيمم بأي شرط شرط في الايه ولم يجد الماء سواء كان مريضا لم يجد الماء او كان مسافرا او جاء من الغائط او لمس النساء ولم يجد الماء فله التيمم ومذهب الفقهاء ان المريض غير المسافر له التيمم وان كان واجدا للماء وان من تغوط او لمس النساء ولم يكن مسافرا فأعوزه ماء فليس له التيمم